

5 - شرح الورقات في أصول الفقه (5) - الشيخ سعد بن شايم

الحضيبي

سعد بن شايم الحضيبي

الله عليه وعلى اله واصحابه وسلم تسليما كثيرا. اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما يا كريم وبعد آ لا زلنا في آ آ
مختصر الورقات او كتاب الورقات للجويه رحمه الله ودرسنا اليوم في - 00:00:00
يتعلق بالباب الرابع والفصل الرابع من مسائل الكتابة او ابواب الكتاب وهو ما يتعلق في المجمل والمبين او الاجمال والبيان نعم بسم
الله سم بسم الله الرحمن الرحيم. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين. قال المؤلف رحمه الله فصل والمجمل ما يفتقر - 00:00:30
والى البيان والبيان اخراج شئ من حيز الاشكال الى حيز التجلي. والمبين هو النص والظاهر العموم فالنص ما لا يحمل الله ان يكون
مبين اول مبين بفتح الجملة هذي هي ايش؟ ممكن تعيدها والبيان احسن الله - 00:01:00
والبيان اخراج الشئ من حيز الاشكال الى حيز التجلي. والمبين هو النص والظاهر والعموم لحظة. فالنص ما لا يحتمل حلمه. لازم
ممكن الجملة هذي. تحقيق القصد. مم والمبين هو النص والظاهر والعموم - 00:01:30
الظاهر ايوه والعموم ايوه العموم الظاهر والعموم نعم بعده فالنص ما لا يحتمل الا معنا واحدا بعده وقيل ما تهويله تنزيله؟
نعم. وهو مشتق من منصة العروس وهي الكرسي. طيب. اه يقول المصنف في - 00:02:00
هذا الفصل يبين المجمل والمبين والبيان والنص والظاهر والعموم وكذلك ما يتبعها من آ بيان افعال النبي صلى الله عليه وسلم
وتقريراته. العلماء يذكرون الدالة منها ما هو آ مجمل يحتاج الى بيان - 00:02:30
منها ما هو مفصل ومبين ظاهر لا يحتاج الى بيان ظهوره في بذاته والظاهر هذا اما ان يكون المبين هذا اما ان يكون نصا لا يحتمل
غير ظاهره. واما ان يكون ظاهرا ظهورا فيه نوع احتمال. انه - 00:03:10
هو غير مراد. وهذا يسمى الظاهر. فيقول رحمه الله والمجمل ما يفتقر الى البيان. مثل قول الله تبارك وتعالى والمطلقات يتربصن
نفوسهن ثلاثة قرون. هنا ثلاثة قروء جمع قرع. والقرع - 00:03:40
اشعر انه بفتح القاف وقد يضم كما يقول في القاموس قال قرع هنا لما قال يتربصن بانفسهن ان ثلاثة قرأي عدة عدة مطلقة ثلاثة
اقراع ثلاثة قروء ما المراد بالقرع - 00:04:10
القارئ يطلق في اللغة على الحيض ويطلق في اللغة على الطهر سكر حد المكيفات هذي فاذا كان اللفظ محتمل معي مشترك يطلق
على الحيض ويطلق على الطهر فقله تربص بانفسهن ثلاثة قروء. هل المراد يتربصن ثلاث حيضات؟ او يتربصن ثلاث اطهار. ومن هنا
اختلف العلماء - 00:04:30
عندما فقالت الحنابلة والحنفية المراد الحيضات. فالمطلق التي لها حيض. غير حامل ولايسة ذات الحيض تتربص تمكث عدتها ثلاث
حيضات وعدتها ثلاث حيضات وقالت المالكية والشافعية بل ثلاثة اطهار. بسبب - 00:05:10
اجمال اللفظة محتملة لان مشترك بين الطهر وبين الحيض. مثل قوله ايضا والليل اذا عسعس عسعس في اللغة بمعنى اقبل وبمعنى
ادبر. اي والليل اذا ادبر او الليل اذا اقبل. فان عسعس بما - 00:05:50
فهذا مجمل بسبب الاشتراك اللفظي فاذا كان هكذا فيكون يحتاج الى بيان لكن العلماء لما اختاروا ان ثلاثة القرون بمعنى ثلاثة اطهار
قالوا السياق يدل على ايه؟ السياق يدل عليه. لماذا؟ قالوا لان كلمة ثلاثة قروء - 00:06:10

من المعلوم ان المعدود المعدود من ثلاثة الى عشرة يخالف التمييز ها المعدود يخالف العدد تذكيرا وتأنيثا فتقول ثلاثة مثلا في الرجال تقول ثلاثة رجال رأيت ثلاثة رجال جاء ثلاثة رجال لان لان الرجال مذكر - 00:06:40

يخالفها المعدود المعدود لفظ العدد ها في النساء تقول ثلاث نسوة تخالفها ثلاث نسوة يذكر العدد ها هذا القاعدة. قالوا اذا هنا لما قال ثلاثة قرو اذا المراد بالقروء الاطهار. لان القرء ها هو الطهر - 00:07:10

لو قال ثلاث حيضات لو قال ثلاث حيضات لو اراد الحيضات لقال ثلاث حيضات ما قال ثلاثة حيضات ها نظروا الى المعدود. فيكون القرء هنا طيب. رد عليهم الاخرون قالوا - 00:07:40

هنا جاء التركيب موافقا للفظ الموجود. لان كلمة قرون لفظها قرء والقرء لفظه لفظ التذكير بغض النظر على انه قد يفسر بالحيضة ها؟ فقالوا طيب كيف؟ قالوا نذهب الى دليل خارجي. دليل خارجي ليفسر ذلك - 00:08:00

وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في قال في في السبايا قال لا توطأ حامل حتى تضع ولا ذات وول فحائل حتى تستبرئ بحي الظهر. فعد استبراءها بالحيضة - 00:08:30

تربصها بحيضة ما عدها بطهر فقالوا هذا مفسر الشاهد هنا ان هذه الكلمة مجملة احتجنا الى بيان اما ببيانها من سياق اللفظ كما فعل المالكية والشافعية. واما من دليل خارجي من السنة - 00:09:00

كما فعل الحنابلة والحنفية. فاذا هذا المجلد يحتاج الى بيان. ومثل مثلا قوله عز وجل ففدية من صيام او صدقة او نسك. فدية من صيام كم عدد الصيام غير مبين صدقة كم عدد الصدقة؟ المتصدق عليهم او نوع الصدقة - 00:09:20

او قدر الصدقة غير مبين. النسك ما هو النسك؟ المقصود غير مبين فهذه الآية مجملة فسرته السنة بينت الاجمال الذي فيها السنة. فقال النبي صلى الله عليه وسلم ها للرجل الذي حلق شعره انسك - 00:09:50

بشاة ها او صم ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين ثلاثة اصع لكل مسكين نصف صاع فبينها انها كم؟ ثلاثة اصع لكل مسكين وهم ستة مساكين تبين القدر والعدد والصيام ثلاثة ايام. والنسك قال بشاة. فاذا هذا تبين - 00:10:10

طيب هذا من حيث المجلد والمبين ثم قال فسر المجلد البيان قال والبيان اخراج الشيء من الاشكال الى حيز التجلي. يعني مثلا قوله ففدية من صيام. كم عدد الصيام؟ ما ندري. من ظاهر الآية - 00:10:40

ها؟ فكان فيه اشكال. فلما جاء الحديث صم ثلاثة ايام اخرجته من حيز الاشكال والابهام الى حيز التجلي والانكشاف. فصارا واضحا بينا. هذا المراد. ثم لما ذكر المجلد ذكر المبين كما في النسخة الثانية قال والمبين يعني الدليل الذي آآ جاء بينا مبينا في - 00:11:00

في الادلة ها النص والظاهر والعموم. هذا النص فسرته المصنف ما هو النص؟ النص قد يطلق عند الناس في مقابل الدليل العقلي او القياس. تقال هذا نص وهذا قياس ويعني يعني دليل الكتاب دليل سنة. ويطلق على ما يقابل - 00:11:30

الظاهر وما يقابل المجلد تقول هذا مجمل وهذا نص. ويقابل الظاهر من الادلة تقول هذا ظاهر لكن في احتمال والثاني تقول هذا نص قطعي مثل ايش؟ لما قال الله تبارك وتعالى - 00:12:00

فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة ذلك لمن لم يكن اهله حاضر المسجد الحرام. هذه نص في العدد عشرة ايام ونص في من لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام. ما في احتمال اخر - 00:12:20

ما في احتمال اخر لان اللفظ قوله فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم لاحظوا التركيب هذا ثلاثة وسبعة كم المجموع؟ عشرة. ها؟ لكن قد يحتمل ان يكون ثلاثة في الحج او سبعة - 00:12:50

اذا رجع لان الواو تأتي بمعنى او فيه احتمال. احتمال نعم ضعيف لكنه احتمال فيكون في قوله ثلاثة ايام وسبعة اذا رجعتم في الحج وسبعة اذا رجعتم المجموعة عشرة هذا الظاهر لكن ليس نسا قطعيا لاحتمال انه الواو بمعنى او يكون على التخيير كذا او كذا - 00:13:10

لكن لما جاء قوله تلك عشرة كاملة قطعت هذا الاحتمال فصار الدليل نسا قاطعا. هذا هذا يعني ايش؟ النص دليله. ثم ذكر المصنف تعريفه قال والنص ما لا يحتمل الا معنى واحدا ما يحتمل معنيين الذي يحتمل معنيين - 00:13:40

هذا ما قد يكون مجملا وقد يكون ظاهرا. اذا كان يحتمل معنيين متساويين فهو مجمل مثل ثلاثة قرون ثلاثة قروء المراد اما الاطهار واما الحيضات. هذا مجمل وقد يكون يحتاج - [00:14:10](#)

اه معنا اظهر من من الاخر فهذا الظاهر. مثل ما ذكرنا لكم عشرة ثلاثة ايام في الحج. وسبع اذا رجعتم احتملا انها ثلاثة او سبعة. لكن لما قال تلك عشرة كاملة قطع هذا الاحتمال فحواله الى النصية. طيب - [00:14:30](#)

قال وقيل يعني في تعريف النص هو ما تأويله تنزيله؟ المصلي جزمة في في التعريف الاول بانه ما لا يحتمل الا معنى واحدا. ما لا يحتمل الا معنى واحدا فيخرج المجازات ويخرج - [00:14:50](#)

المشترك ويخرج في قطع بمعنى واحد. لكن اذا كان ما القول الثاني في تعريف النص ما تأويله تنزيله؟ يعني ما الذي هو تأويله المراد معناه؟ ما تفسيره تنزيله المعنى بالتأويل هنا التفسير. لان التأويل يأتي على ثلاث اصطلاحات. اصطلاح بمعنى - [00:15:10](#)

تفسير تجد العلماء يقولون تأويل هذه الآية كذا وكذا اي تفسير هذه الآية. ومن يأتي اصطلاح اخر هو بمعنى مآل الشيء ذلك تأويل رؤيائي من قبل قد جعل ربي حقا اي تفسير وما الت اليه - [00:15:40](#)

انكشاف مآلت اليه. المعنى الثالث الذي اصطلح عليه كثير من المتكلمين و آآ الذي هو آآ نقل المعنى من المعنى الحقيقي الى المعنى المجازي صارفة هذا يقول تأويل تأول المعنى ها لكن هنا المراد به ها - [00:16:00](#)

آآ المراد به التفسير يقول ما تفسيره تنزيله؟ فتفسيره تنزيله يعني انه مجرد نزوله نزل على هذا الماء قوله عز وجل فصيام ثلاثة ايام هذا مجرد نزوله نزل على هذا المعنى اذا هذا هو - [00:16:30](#)

اه هذا هو النص. ثم اراد ان يبين من اين اشتق كلمة نص. لماذا سمي الذي لا يحتمل الا معنا واحدا سمي نصا. ها؟ قال اشتق من منصة العروس وهو الكرسي. المنصة - [00:16:50](#)

هو المكان الذي يجعل يبرز عليه من يراد ابرازه. يقال له صعد على المنصة. منصة العروس يجعل هنا امام الناس ينصون عليه يبرزونها حتى يراها الناس اهل الحفل. كذلك منصات الاحتفالات. ها منصات الاحتفالات - [00:17:10](#)

وهو منصة لانه مكان بارز. فلذلك من هذا لماذا؟ لان هذا اللفظ برز في ذلك المعنى الذي لا لا يذهب الى الذهن الا هذا المعنى. يرى مباشرة اذا سمعته ذهب لذهنك اليه. هذا تفسير - [00:17:30](#)

النص او اشتقاق النص. نعم. بعده سيفسر الظاهر. قال والظاهر ما احتمل امرين احد ما اظهر من الاخر. ويؤول الظاهر بالدليل ويسمى ظاهرا بالدليل. هنا الذي يقابل الظاهر من الادب - [00:17:50](#)

لله هو ادلة قد تكون يعني من الكتاب او من السنة لكن ظهورها ليس بذكاء او ليس بنص قطعي بالمعنى لكنه يحتمل الامرين هو في احدهما اظهر. يقابله المؤول يقابله - [00:18:10](#)

واول غير المجمل والمبين. المجمل لا المجمل كلام اجمل علينا اشتبه. مثل كلمة قرأ مشتبهة عن المراد بها الطهر او المراد بها الحيض. هذا ليس فيها ظهور. ما عرفنا من كشف لنا بيانه الا بدليل - [00:18:30](#)

خارجي اما الذي يحتمل اللفظ الذي يحتمل امرين ها لكن هو في احدهما اظهر يعني لو قال لك شخص قال رأيت اسدا هاليوم ما الذي يذهب الى ذهنك مباشرة اظهر المعنيين ها؟ الحيوان المفترس. لماذا؟ لان هذا اظهر في دلالة اللفظ. لكن قد - [00:18:50](#)

يكون المتكلم اراد ها؟ الرجل الشجاع. قد يكون اراد الرجل الشجاع لكن هذا قليلا الاظهر انه يريد ايش؟ الاسد ان يريد الاسد. نعم. طيب اه المؤول لو انه قال مثلا رأيت اسدا ها يحمل سيفا واضح - [00:19:20](#)

انه لم يقصد الا الرجل الشجاع. يقول هذا هذا المعنى صار اظهر بالسياق صار اظهر في السياق. السياق صار دليلا قرينة. ولذلك قال يأوي اول الظاهر بالدليل قد يصرف عنه ها بالدليل. ما هو الدليل؟ قال يحمل سيفا. الدليل احيانا اما ان يكون دليلا نقليا او يكون - [00:19:50](#)

بيكون قرينة والقرينة لما قال يحمل سيفا خلاص تبين انه يقصد يقصد فضل آآ الرجل الشجاع هذا من حيث ظهوره في في الالفاظ. لما قال ومثل يقول ايش والظاهر بالدليل ويسمى ظاهرا بالدليل. يسمى ظاهرا بالدليل يعني الشيء الثاني - [00:20:20](#)

يسمى ظاهرا بالدليل يعني ايش؟ المؤول يسمى ظاهرا بالدليل. المؤول الذي هو البعيد تم ظاهرا بالدليل. مثلا لما قال النبي صلى الله عليه وسلم انما الماء من الماء. انما الماء يعني انما يجب الغسل بالماء - [00:20:50](#)

ها من الماء اي من المني اذا خرج المني فعلى هذا لو ان الرجل جامع امرأته ولم ينزل حصل الجمال بلا انزال هل يجب عليه الغسل؟ من هذا الحديث؟ اجيبوا من ظاهر هذا الحديث - [00:21:10](#)

ثم قال انما الماء من الماء ها؟ لا لا بدليل سبب النزول. عفوا سبب الورود. لان لان رجلا آآ دعا عن النبي صلى الله عليه وسلم اليه فاتاه ضحى. فطرق الباب فتأخر عليهم قليلا. فلما خرج واذا به قد اغتسل - [00:21:30](#)

فقال يا رسول الله اني كنت جنبا. يعني كان مع اهله فاغتسل لكنه قال لم ينزل فقال انما الماء من الماء فكيفك يعني ان تتوضأ ما كان يجب عليك الغسل. واضح؟ ما كان يجب عليك - [00:21:50](#)

انما الماء من الماء. طيب هذا سببه وهذا ظاهره. واخذ به جماعات من العلماء من الصحابة لكن هذا نسخ بحديث اذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل بمجرد الجماع وقال في الحديث الاخر اذا اذا جاء ثم جاهدتها فقد وجب الغسل. رواية - [00:22:10](#)

قد جلس بين شعبها الرابع ثم جهدتها فقد وجب الغسل. فدل حديث انما الماء من الماء صار مؤولا وصار الظهور الذي فيه مؤولا. بمعنى انما الماء لو انه بالاحتمال ولذلك قالوا ان - [00:22:40](#)

باقية في حال الاحتمال لو احتلم ولم يرى اجماعا لا يجب عليه الغسل. نقول انما الماء من الماء المهم هذا اه معنى الظاهر والمؤول بعده يتكلم على افعال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:23:00](#)

نعم وتقريراته. قال فصل واما الافعال ففعل صاحب الشريعة لا يخلو اما ان يكون على وجه القربة والطاعة او غيرها. فان كان على وجه القربة والطاعة فان دل دليل على الاختصاص يحمل على الاختصاص - [00:23:20](#)

وان لم يدل وان لم يدل لا لا يختص به. لان الله تعالى قال لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة فيحمل على الوجوب فيحمل عند الوجوب عند بعض اصحابنا. ومن اصحابنا من قال يحمل على الندب. ومنهم من - [00:23:40](#)

قال يتوقف فيها. وان كان على غير وجه القربة والطاعة يحمل على الاباحة. نعم. هنا افعال النبي صلى الله عليه وسلم الافعال النبوية على ماذا تدل؟ تدل على الوجوب يعني ان النبي صلى الله عليه وسلم مثلا - [00:24:00](#)

تزوج اربع اكثر من اربع نسوة. مثلا ان النبي صلى الله عليه وسلم يعني آآ يقوم كان يقوم الليل ان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى الى اخره هذه الامور - [00:24:20](#)

افعاله هل تدل على الوجوب؟ ام على الاستحباب؟ ام على الخصوصية انها خاصة به تم على غير ذلك. ومن هنا تجد مسائل يختلف بها العلماء ويستدلون بان النبي فعلها من يقول للوجوب ومنهم من يقول الاستحباب ومنهم من يقول مثلا هذا خاص الى اخره. تجد منزع الخلاف راجع الى ما - [00:24:40](#)

دلالة الافعال النبوية على الاحكام. يقول وفعل صاحب الشريعة يعني النبي صلى الله عليه وسلم فعله الافعال مو بالقول القول انتهينا منه منه ما هو نص ومنه ما هو ظاهر ومنه ما امر ومنه ما هو ارشاد الى هذه المسائل انتهينا منها لكن الان في الافعال - [00:25:10](#)

فقط يقول لا يخلو اما ان يكون على وجه القربة والطاعة او لا يكون هذه قسمة قسمها من هذا الوجه اما ان يكون من الاشياء التي كان يفعلها على وجه التعبد لله عز وجل فهي تشريع فهي - [00:25:30](#)

تشريع او لا يكون كذلك. لا يكون على وجه القربة والطاعة ولكن كانت على وجه ايش؟ العادة. على وجه العادة مثل ايش؟ ان يلبس لباسا ان يمشي ان يركب الدابة ان يأكل الطعام - [00:25:50](#)

هذه افعلها على وجه ايش؟ العادة قبيل العادات هي على سبيل الرباح. فاذا انقسمت القسمة الى هذه النوعين اما على سبيل الطاعة والعبادة فاذا كانت على سبيل العادة يقول فان كان على وجه القربة والطاعة الافعال النبوية - [00:26:10](#)

التي كان يتعبد بها لله ما حكمها؟ يقول فان دل الدليل على الاختصاص به على الاختصاص وان لم يدل لا يختص به. رجعنا الى قسمة افعال النبي سلم التي على سبيل التقرب - [00:26:30](#)

الى الله تنقسم الى قسمين منها ما هو خاص به. خصوصيات ومنها ما هو عام ليس خاصا به. مثل ايش؟ انه كان يواصل الصوم. ولا يفطر اليوم واليومين والثلاث ولا - [00:26:50](#)

فيفطر بينهما لا يطعم شيئا. الوصال بين النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا خاص به. لما واصل الصحابة نهاهم وقالوا انك تواصل يا رسول الله. قال اني لست كهيتكم. اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني - [00:27:10](#)

مما يمدد من المدد والقوة على الطاعة والتأذبا بها. فهذه من خصوصياته. قال لست كهيتكم فدل على ان هذا العمل ها من الخصوصيات. فاذا كان من خصوصياته صلى الله عليه وسلم فلا - [00:27:30](#)

فانه يحمل على الاختصاص ولذلك تجد من المسائل ما يقول لك الفقيه ان هذا خاص بالنبي صلى الله عليه لا يقتدى به في مثل ايش؟ نكاح اكثر من اربع نسوة لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى - [00:27:50](#)

عن الزيادة عن الاربع وهو مات وفي في ذمته تسع نسوة. فدل ذلك على انه من خصائصه انه من خصائصه. كذلك ان يتزوج المرأة بلا ولي ولا مهر. لان الله تعالى لما - [00:28:10](#)

تبين هذه الامور ها قال وامرأة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبي ان اراد النبي ان يستنكحها خالصة تلك من دون المؤمنين. خالصة لك من دون المؤمنين. قد علمنا ما فرضنا - [00:28:30](#)

عليهم في ازواجهم او ما ملكت ايمانهم لكي لا يكون على النبي حرج فيما فرض الله له. فهنا بين عز وجل ذلك لكي لا يكون انه هذا خالص له وهم بين لهم ما يحل لهم. بين لهم - [00:28:50](#)

ما يحل لهم مما يطنون من ان نكون بولي لا نكاح الا بولي هو شهدي عدل وانه لابد من مهر صدقاتهن نحلة. اما النبي فوهبت نفسها له جاز. لكن قال خالصة لك هذه من خصوصياتك. وهكذا - [00:29:10](#)

هذا وهكذا هذه الامور. طيب. اذا علم هذا نقول فان دل الدليل على الاختصاص به يحمل على اختصاص فنقول هذا خاص به. وان لم يدل الدليل لا الاصل العموم. قال وان لم يدل الدليل يعني - [00:29:30](#)

لا يختص به ذلك الدليل. يعني مثل قوله عز وجل قم الليل الا قليلا. نصفه او انقص منه قليلا او زد عليه ورتلوا القرآن ترتيلا. ها كم؟ ما قال قمي الليلة. اليس الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم؟ هل نقول هذا خاص به - [00:29:50](#)

او عام نقول هو عام لماذا؟ لان الاصل كما قال لان الله تعالى قال لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة. الاصل الاقتداء به. الاصل اننا نقتدي به الا ان يدل الدليل على ذلك. قال ثم - [00:30:10](#)

قال الان اذا عرفنا انه ليس خاصا به وانه عام له والاوامر والشرائع التي لا ليست خاصة به اول افعال التي يفعلها ما حكمه؟ هل يدل على الوجوب الافعال التي ليست خاصة به؟ او الاوامر - [00:30:30](#)

التي وجهت الى النبي وليست خاصة به. ها؟ فعلى آا الاوامر امرها مفروغ واطح لانها صيغة الامر ومر معناها ايش؟ ان الامر اذا تجرد عن القرينة يدل على الوجوب. لكن الكلام في افعاله صلى الله عليه - [00:30:50](#)

وسلم قال فان لم يدل الدليل على الاختصاص فانها لا تختص به صلى الله عليه وسلم بل عام لامته على ماذا يحمل؟ قال فيحمل على الوجوب عند بعض اصحابنا. ومن اصحابنا من قال يحمل على الندب ومنهم من قال - [00:31:10](#)

توقف فيه ذكر ثلاثة اقوال مع ان الكتاب مختصر الا انه ذكر ايش؟ ثلاثة اقوال القول الاول ان الاقتداء به يدل على الوجوب. الا اذا دل الدليل على انه للاستحباب. الا اذا - [00:31:30](#)

الدليل هذا امر لكن كلامي اذا فعله المجرد صلى الله عليه وسلم ولم نعرف انه على سبيل الاستحباب او على سبيل هلا الوجوب ها يقول فنحمله على الوجوب لان الاصل لنا ان نقتدي. لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة. اي - [00:31:50](#)

هذا المعنى هذا القول الاول اذا لم يدل الدليل على الندب فهو على الوجوب. وهذا ايضا هذا هو يعني قول مثل ما قال بعض اصحابنا يعني الشافعية وهو قول الحنابلة ومالك رحمه الله انه اذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم فعلا لم يأتنا دليل على -

[00:32:10](#)

الاستحباب والندبية فنحمله على على الوجوب على الوجوب. طيب القول الثاني يقول ومن اصحابنا يعني الشافعية من قال يحمل على الندب وهو قول ايضا عند الحنابلة وقول الحنفية والظاهرية ان - [00:32:40](#)

الحاصل انه ان افعال النبي صلى الله عليه وسلم المجردة تدل على الاستحباب لا على الوجوب وهذا اظهر. هذا اظهر هذا اظهر آ لان لانه ليس فيها امر لكن اعلّموا ان المقصود ما لم تدل قرينه على الوجوب او الاستحباب. نحن على الفعل المجرد - [00:33:00](#) اما اذا كان هناك قرينة تدل على الوجوب مثل ان يكون تفسيراً لامر. تفسيراً لامر او بيانا لمجمل فيحمل على الوجوب. لان الامر يدل على الوجوب. وتفسيره فعله صلى الله عليه وسلم - [00:33:30](#)

امثالاً لذلك الامر يدل على الوجوب. هذه هذه خارجة عن مرادنا. قال شيخ الاسلام ابن تيمية وما فعله النبي صلى الله عليه وسلم على وجه التعبد فهو عبادة يشرع التأسّي فيه بها - [00:33:50](#) يشعر يشرع التأسّي به فيها. يشرع التأسّي به فيها ها فاذا خصص زمانا او بعبادة زمانية او في مكان معين يقول كان تخصيص تلك العبادة سنة. فرجح انه على سبيل الاستحباب القول الثالث ومنهم من قال يتوقف يعني هذا فيه بعد - [00:34:10](#) يتوقف لانه آ فرضية المسألة اذا لم يكن هناك ما يدل على الوجوب اما اذا فرض انه يدل على وجوب او على الاستحباب ادلة خارجية ليس هناك يعني نزاع المسألة بقي المسألة التي مجرد الفعل فالتوقف اخلاء للفعل عن الاستدلال به والاستفتاء الاقتداء به - [00:34:40](#)

فقول ضعيف. ثم ذكر وان كان على وجه غير على وجه غير وجه القربة والطاعة يعني الافعال الجبلية ها او العادية عادات الناس كالاكل والشرب على الاباحة انه فعلها على سبيل الاباحة سواء في حقه صلى الله عليه وسلم او في حقنا. يعني مثل انه يركب الدابة - [00:35:10](#)

ها ويلبس القطن او الصوف او نحو ذلك. ها الا ما دلت دليل على المنع منه. مثلاً انه نهى عن جلود السباع. نهى عن كذا عن اكل كذا كره اكل البصل هو صلى الله عليه وسلم. ونحو ذلك وبين انها من خصائصه ايضا. لما قال اني اناجي من لا تناجي - [00:35:40](#) في كراهة اكل البصل واذن لهم ان يأكلوه. فدل على ان تركها من خصائصه. ونهى عنها في المسجد لانها يؤذي منين؟ ويؤذي الملائكة فنهى عنها لاجل امر خارجي. ليس لانها هي نفسها مكروهة على على الصحيح - [00:36:10](#) المهم اذا كان فعله صلى الله عليه وسلم للشيء يفعله على وجه الجبل كأنه يقوم ويقعد امشي ها ويستظل ويشرب البارد من الماء ونحوه ويشرب الحلوى ونحوها هذه افعال جبلية - [00:36:30](#)

عادية هذه ليست على سبيل القربة ففعلها على سبيل الاباحة. نقول هذا يد عليكم السلام. هذا يدل على الاباحة انه مباح. لا نقول يدل على انه مستحب. نقول يدل على انه مباح. ولذلك تجد العلماء - [00:36:50](#) يستدلون بامور من من الامور آ بفعل النبي صلى الله عليه وسلم انما يستدلون بها على ايش؟ على انه مباح. على انه مباح قالوا مثلاً النبي صلى الله عليه وسلم ركب الحمار يقولون هذا يدل على الاباحة وانه اردف عليه اردف معاذ ابن جبل - [00:37:10](#) واردف ابن عباس واردف اسامة واردف الفضل بن عباس ايضا واردف عبدالله بن جعفر جعل الحسن بين يديه وعبدالله بن جعفر خلف ظهره. فدل على الاباحة من قول على الاستحباب مثلاً في اشياء الا ما دل على حسن خلقه - [00:37:30](#)

هذا امر اخر على لان هذه جاءت في التأسّي به في في افعاله. نعم. طيب قال واقرار صاحب الشريعة. هنا هنا مسألة الاقرار والتقرير. مسألة في التقرير اذا اقر على فعل شيء على ماذا يدل هذا مسألة مهمة جدا ومن الادلة التي يستدل بها - [00:37:50](#) العلماء على مسائل من العلم يقولون هذا يدل على الجواز لان النبي اقر يدل على كذا الاستحباب لان ما اقره مثلاً كونه يفعل هذا الشيء نعم. قال رحمه الله واقرار صاحب الشريعة على القول هو كقول صاحب الشريعة - [00:38:20](#)

واقاراه على الفعل كفعله. وما فعل في وقته في غير مجلسه وعلم به ولم ينكره. فحكمه حكم ما فعل في مجلسه هنا مسألة التقرير تعرفون انهم يعرفون الحديث النبوي بانه ما - [00:38:40](#)

او رفع الى النبي صلى الله عليه وسلم من قول او فعل او تقرير. او تقرير يعني اقر على فعل الشيء. فمثلاً يقول ويقرأ صاحب الشريعة

على القول هو قول له كأنه قاله كأنه قاله واقره على القول كأنه قال في في - 00:39:00

من جهة ايش؟ ان يؤخذ منه الحكم من جهة يؤخذ منه الحكم. لما قال لما مثل ايش ابا بكر رضي الله عنه لما جاء رجل في في

المعركة والسلب النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل قتيلا فله سلبه - 00:39:20

جاء رجل قتل رجلا من المشركين ثم ارادوا بعد المعركة ان يأخذ باسباب السبب هو ما عليه من ثياب وعليه من من اشياء يأخذها له

وسلاح ونحوه هذا السلف يسمى اي المسلوب منه - 00:39:40

فجاء وقال ان هذا لي انا قتلت من من يشهد معي اني انا قتلت فلانا ولي سلبوا قتل المشرك. فقال رجل نعم صدق يا رسول الله ان

سلبه عندي فاعوضه بدل من ذلك. فقال ابو بكر رضي الله عنه لا والله - 00:40:00

لا والله لا يأخذ او تأتي الى سلب رجل اسد من اسد الله قتل مشركا فتاقوا سلبه. تكلم ابو بكر بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم

فاقره النبي على هذا الكلام. فاقرار على قوله. ولما سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن - 00:40:20

رجل يؤم اصحابه قوما في قوم في مسجده ويقرأ بقل هو الله احد في كل ركعة مع ما يقرأ من القرآن فقالوا له اما ان تقرأ تجتزء بها

وتكفي. فقل هو الله احد. يعني بعد الفاتحة. واما ان تجتزي بما تقرأ - 00:40:40

تكرر قل هو الله احد في كل ركعة. فقال ان شئتم صليت لكم وان شئتم تركت. قالوا لا. فسألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك

فدعاه فقال سلوه لما فعل ذلك. فلما سأله اخبر انها صفة الرحمن وهو يحبها. فقال - 00:41:00

النبي صلى الله عليه وسلم اخبروه ان الله يحبه. فاقره على ذلك. لكن العلماء قالوا ان اقراره اقرار على سبيل الاباحة. وان هذه المحبة

ليس لانه يفعلها يكررها لا. لانه يحب هذه - 00:41:20

صفة الرحمن. قل هو الله احد. الله الصمد. الى اخر السورة. المهم اقره ما نهاه عن ذلك. ما نهاه عن ذلك. طيب لما اقر خالد ابن الوليد

على اكل الضب على في بيته صلى الله عليه وسلم دل على اباحة الضب وهكذا - 00:41:40

طيب ما فعل في غير حضرته لكن في وقته فعل في زمن النبي صلى الله عليه وسلم في غير حضرته. اشياء افعل في المدينة مثلا

في وقته او في زمنه في حياته في مدينة او مكة او اشياء فهنا - 00:42:00

فيها تفصيل قد تكون علم بها صلى الله عليه وسلم وسكت فيدل ذلك على الاقرار واما ان يكون لم يعلم بها فهل تدل على الاقرار ام لا

وهنا يختلف العلماء اما الذي علم به صلى الله عليه وسلم ولم ينكره فهذا واضح - 00:42:20

وهذا واضح لماذا؟ لانه يعلم ان هناك اناس يفعلون في المدينة كذا وكذا مثلا. فلماذا لم ينكر عليهم لو كان منكرا لو كان منكرا لانكره

عليهم. قال العلماء وهذا في غير افعال الكفار. لم - 00:42:50

ماذا؟ لان افعال الكفار قد استنكر عليهم من الاصل انهم كل ما يأتون من فعل فانه غير مقرر عليهم هم يفعلون افعالهم في كفرهم

بسبب ايش ما هم عليه من الضلالة. فسكوت النبي صلى الله عليه وسلم على ما يفعلون لا يدل على - 00:43:10

استقراره واضح نحن لا نتكلم عما يفعله يفعل الكفار. انما عم يفعل في زمانه من افعال المسلمين وسمع فيه انه يوجد من يفعل كذا

وكذا وسكت يدل على الاقرار. بدليل انه لما سمع عن اخطاء انكره - 00:43:30

لما جاء حديث انس اناس الى بيوتات النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا سألو عن عبادته وصيامه وصلاته وكذا قال احدهما كأنهم

تقالوها. فقال احدهما اما انا فاصوم ولا افطر واخاف اصلي ولا ارقد. والثاني قال لا تزوج النساء والثالثة - 00:43:50

الرابع قال لا اكل اللحم. فلما علم بذلك النبي صلى الله عليه وسلم صعد المنبر وقال ما بال اقوام يقولون كذا هكذا اما اني اتقاهم لله

واخشاهم له. ليس تخفيفه صلى الله عليه وسلم عن - 00:44:10

قلة تقوى او خشية لا لان هذا الذي امر به وهذا هو تقوى الله. لان الله قال له فاستقم كما امرت ومن تاب معك ولا تطغوا الغلو منه

عنه. فقال اما اني اصلي وارقد واصوم وافطر واتزوج النساء واكل اللحم فمن رغب عن سنتي فليس مني - 00:44:30

الشاهد من هذا انه ايش؟ لما علم به استنكره. لما كان منكرا. فالذي يسكت عنه يدل على انه غير غير منكرا. طيب بقي الذي فعل في

زمانه ولم يبلغه او محتمل النوم بلغه. ومحتمل انه لم يبلغه. اختلف فيه العلماء. فمنهم من قال - 00:44:50

هذا لم يبلغه فسكوته عنه صلى الله عليه وسلم لا يدل على الاقرار لعدم البلوغ. اليه مثل حديث عمر ابن سلمة رضي الله عنه وكانوا في البادية وكان يصلي بقومه وهو ابن سبع سنين لم يبلغ الحلم ما بلغ سن الحلم البلوغ سبع سنين - [00:45:20](#)

صار اماما فاستدل به كثير من العلماء وهو الراجح جواز امامة المميز للبالغين اذا كان اكثرهم قرآنا. لكنه كان هذا في البادية. والذين لم يجوزوك الحنابلة قالوا هذا فعل لهؤلاء في البادية لم يبلغوا النبي صلى الله عليه وسلم. فلا نستطيع ان نقول - [00:45:50](#)

انه اقرهم عليه. واضح؟ قالوا انه لم نعلم انه اقرهم ام لا. لكن الذين جوزوا ذلك قالوا هذه افعال تشريعية من المسلمين في زمن النبوة ونزول الوحي فلا يسكت عنها الوحي لو - [00:46:20](#)

يحصل لها تنبيه دليل اما بخصوصها واما بدليل عام يدل على انها غير صحيحة. كقول جابر كنا نعزل والقرآن ينزل. في صحيح مسلم. العزل لا. اذا وطأ ثم عزل المنى اخرج. هل يجوز العزل؟ ام لا؟ استدلوا بقول بانهم قال - [00:46:40](#)

كنا كان هذا الامر يفعل في المدينة وقت نزول القرآن ولو كان منهيًا عنه لنزل فيه وحي اما اية خبر من النبي صلى الله عليه وسلم وهذا لا يعني ان على النبي يطلع عليه لان هذه من خفايا البيوت ما تفعل الا في البيوت - [00:47:10](#)

خاصة في بيت الرجل بينه وبين اهله. فهو من ايش؟ من الخفي. ولذلك قال آآ والقرآن ينزل. يعني ان الله مطلع علينا فدل استدلال به على جواز ذلك. نعم. قال رحمه الله - [00:47:30](#)

فصل واما النسخ فمعناه الازالة يقال نسخت الشمس الظل اذا ازالته ورفعته. وقيل معناه النقل من قولهم نسخت ما في هذا الكتاب اين نقلته؟ وحده الخطاب الدال على رفع الحكم الثابت في الخطاب - [00:47:50](#)

تقدم على وجه لولاه لكان ثابتًا. مع تراخيه عنه. ويجوز نسخ الرسم لاحظ. الان هذا الفصل يذكر فيه في احكام النسخ وتعريف النسخ النسخ كما قال عز وجل ما ننسخ من اية او ننسى تأتي بخير منها او مثلها. فدل على انه موجود - [00:48:10](#)

النسخ في الشريعة موجود النسخ في الشريعة ما فما هو النسخ؟ عرفه لغة واصطلاحًا. قال فمعناه واما النسخ معناه اي من حيث اللغة. الازالة. الازالة. يقال نسخت الشمس الظل اذا ازالته ورفعته - [00:48:40](#)

او نسخت الريح الاثر اذا ازالته غطته. فهذا يسمى النسخ وقيل معناه النقل. من قولهم نسخت نسخت ما في هذا الكتاب اذا نقلته الكتاب اذا نسخت اذا نقلت مضمون الكتاب. المهم انها بمعنى الازالة - [00:49:00](#)

ومن هذا نسخ الدالة. او نسخ الاحكام. طيب. فسر بالحد الشرعي الاصطلاحى قال الخطاب الدال على رفع الحكم الثابت بالخطاب المتقدم على وجه لولا لكان ثابتًا مع تراخيه عنه. هنا فسر قوله الخطاب الدال هذا تفسير للناسخ وليس - [00:49:30](#)

النسخ هذا هو الناسخ الدليل الناسخ ها لكن النسخ نفسه يمكن ان يؤخذ من نفس التعريف يعني على نفس نمط التعريف يقال مثلا رفع الحكم آآ رفع الحكم ثابت نفي رفع الحكم. الثابت بدليل او بخطاب رفع الحكم - [00:50:00](#)

الثابت بخطاب ها رفع الحكم الثابت بخطاب متقدم ثبت بخطاب المتقدم ها بخطاب متأخر اي رفع الخطاب المتقدم بخطاب متأخر مع تراخيه عنها هذا معنى مع تراخيه انا متأخر طيب آآ فيكون الخطاب - [00:50:30](#)

اي الدليل الدال. مثل يعني مثل قول الله تبارك وتعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه هذا دليل خطاب الخطاب مقصوده ترى بخطاب الدليل الذي جاءنا عن الائمة من القرآن او من السنة - [00:51:00](#)

لان السنة وحي السنة وحي خطاب من الله لنبيه صلى الله عليه وسلم. فيكون خطاب الدال الخطاب المتأخر الناسخ يعني الخطاب المتأخر الدال على رفع الحكم الثابت بخطاب متقدم. فمثلا قوله تبارك وتعالى يا ايها - [00:51:20](#)

الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون اياما معدودات. ايام المعدودات ثلاثة ايام من كل شيء كان الواجب صيام ثلاثة ايام من كل شهر. فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر - [00:51:50](#)

يطبقونه فدية طعامه مسكين من تطوع خيرا فهو خير له. وان تصوموا خير لكم ان كنتم تعلمون. شهر رمضان الذي نزلت فيما بعد الذي انزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان فمن شهد منكم الشهر فليصمه. هذه الاية شهر رمضان وما بعدها نزلت - [00:52:10](#)

ناسخة لما قبلها. فالخطاب المتأخر وهو قوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه نسخت قوله اياما معدودات فهذا الخطاب المتأخر الرافع لحكم ثبت بخطاب متقدم. ولذلك المصنف يقول الخطاب بدال على رفع الحكم - [00:52:30](#)

مثل صيام الثلاثة ايام من كل شهر. الخطاب الذي دل على رفعه هو قوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه. على رفع الحكم الثابت بالخطاب المتقدم. الخطاب المتقدم وهي قوله اياما معدودات. كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون -

[00:53:00](#)

اياما معدودات. طيب. على وجه لولاه لكان ثابتا. على وجه لولاه لكان ثابتا يعني لولا نزول الثاني بوجه زمني متأخر لا يمكن جمعه معه لانه لو امكن جمع بينهما لما قلنا انه رفعهن. يبقى ثابت لكنه يكون ايش؟ مفسر. مثل قوله عز وجل - [00:53:20](#)

ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته. مع قوله فاتقوا الله ما استطعتم هل هذه فاتقوا الله ما استطعتم ناسخة للاولى؟ قال بعض العلماء ناسخة. الصحيح لا. انها مبينة مبينة اتقوا الله حق تقاته حسب استطاعتكم. وليست ناسخة لان - [00:53:50](#)

ايبقى قوله فاتقوا الله ما استطعتم على دلالتة. فاتقوا الله حق تقاته على دلالة ان لا تفرط في واجب ولا تتعدى محرم. حسب استطاعتك فمثلا لو ان انسانا الم يحرم الله حرمت عليكم الميتة؟ محرم الميتة ام غير محرم؟ محرم. طيب لو اضطر قال تعالى فمن

- [00:54:20](#)

في محمصة فلا جناح عليه. ان الله غفور رحيم. اذن له فاذا لم يجد هذا الذي في مخمص مجاعة وكاد ان يموت وجد ميتة هل يجوز ان يأكل منها؟ يجوز طيب - [00:54:50](#)

هل نقول اتقى الله ام لم يتق الله؟ اتقى الله لان هذه استطاعته فاتقوا الله ما استطعتم. نقول اتقى الله حق تقاته. فاذا لو النسخ هو ان يكون ايش؟ على - [00:55:10](#)

وجه لولاه لكان ثابتا. فلما نزل قوله فاتقوا الله ما استطعتم. بقي قوله فاتقوا الله حق تقاته على لم ينسخ ولم ينسخ وهكذا. طبعاً مع تراخيه عنه هذا شرط - [00:55:30](#)

ولذلك ذكر العلماء تراخيه عليه ان نعرف التاريخ تراخيه ان يكون متأخرا عنه ولو لحظات. ولو ايش لحظات او اياما او سنوات كما سنأتيك لحظات مثل ايش؟ مثل لما قال عز وجل لابراهيم عليه السلام آ - [00:55:50](#)

آ لما قال يا بني اني ارى في المنام اني اذبحك. هذا امره الله بذبح ابنه. قال يا ابتي افعل ما تؤمر. ستجد ان ستجدني ان شاء الله من الصابرين قال عز وجل فلما اسلم وتله للجبيين ها ونادينا يا ابراهيم ان قد صدقت - [00:56:10](#)

وفديناه بذبح عظيم. امر رأى الرؤيا ثم استسلم الابن وجاء به ليذبحه ثم نسخ نسخ بذبح عظيم. انزل كبش من السماء من الجنة ثم امر بذبحه قبل ايش؟ ان يمثل الفعل. ومثل لما نسخ الصلوات من خمسين صلاة الى خمس - [00:56:30](#)

صلوات وان النبي صلى الله عليه وسلم لا زال في السماوات ما بين السماء السادسة العرش لان موسى كان في السماء فاذا نزل السماء السادسة قال له ارجع الى ربك لعله يخفف فيرجع فيسأله ويخفف حتى نزلت الى خمسين فهذا - [00:57:00](#)

فسخ فدل ذلك على انه المهم ان يتراخى عنه ولو قبل الفعل تمكن من الفعل او بزمن يسير. المهم فالشرط الاول ان معرفة التاريخ مع تراخيه عنه. الشرط الثاني على وجه لو - [00:57:20](#)

لكان ثابتا. قلنا ايش؟ عدم امكانية الجمع بين الدليلين. اما اذا امكنا الجمع بينهما فنحمل احدهما على العام والخاص او المطلق والمبين المطلق والمقيد ها او على حال دون حال او - [00:57:40](#)

على شخص دون شخص ونحو ذلك ونحو ذلك. نعم. قال رحمه الله ويجوز نسخ الرسم وبقاء الحكم وبقاء الرسم. ويجوز النسخ الى بدل والى غير بدل والى ما هو اغلظ والى ما هو اخف - [00:58:00](#)

نعم وهنا هذا ذي وجوه النسخ. وجوه النسخ. هنا النسخ اما ان يكون مع نسخ الحكم هي اي حكم الاية او حكم الحديث ها؟ حكم الاية وبقاء الدليل باقي والحكم منسوخ او العكس. الدليل الرسم لفظ الاية اللفظ منسوخ - [00:58:20](#)

والحكم باقي. هذي صورة. يقول ويجوز نسخ الرسم يعني اللفظ لفظ التلاوة بقاء الحكم يكون النسخ لللفظ فقط والحكم باقي.

يمثلون بقول النبي بقول الله عز وجل في الآية المنسوخة لفظا الباقية حكما الشيخ والشيخة اذا زنايا فارجموهما البتة - [00:58:50](#)

ترجموهما البتة. هذا الحديث في صحيح البخاري. هنا بقي الرجم حكم الرجم محل اجماع بين العلماء ورجم قال عمر اخشى ان يبقى ان يأتي على الناس زمان ان يأتي على الناس زمان يقولون لا نجد الرجم في كتاب الله. الا وانها في كتاب الله لو - [00:59:20](#)

ان يقول الناس ان عمر زاد في كتاب الله لكتبتها بيدي. وكنا نقرأها مع النبي صلى الله عليه وسلم زمانا. وهي الشيخ والشيخ اذا زنايا فارجموهما البتة. الشيخ هو الشيخ اي الثيب والثيبة. الرجل ثم قال فرجم رسول الله - [00:59:50](#)

وسلم ورجمنا بعده. فيدل على هذا النبي فعل ذلك رجم الغامدية وما عز الاسلامي وغير ذلك. ورجم الصحابة بعد رجموا من زنا وهو محصن ثيب. فدل على ايش؟ دلالة القرآن بالاية المنسوخة لفظا الباقية حكما - [01:00:10](#)

دلالة السنة افعال النبي صلى الله عليه وسلم وافعال الصحابة بعده الاجماع عليه. هذا نسخ الرسم غير موجودة الآية في المصحف. لان الله رفعها كما قال عز وجل ما ننسخ من اية او ننسها نأتي بخير منها - [01:00:30](#)

وجبريل كان ينزل على النبي صلى الله عليه وسلم كل سنة في رمضان يقرئه يعارظه القرآن من اول رمضان الى اخره معارضة تثبيت للقرآن ببيان المنسوخ منه كل سنة وفي السنة الاخيرة عارظه القرآن مرتين. هذا القرآن الموجود هو ما كان على اخر عرض - [01:00:50](#)

اقرها النبي صلى الله عليه وسلم. المهم ان هذا نسخ الرسم وبقاء الحكم. طيب. ونسخ الحكم وبقاء الرسم. يعني الآية حكمها منسوخ ورسمها باقي. مثل قوله عز وجل والذين يتوفون - [01:01:20](#)

منكم ويذرون ازواجا وصية لازواجهم متاعا الى الحول غير اخراج. يعني تبقى ها تعند في بيت زوجها وتمتع نفقة حول كاملا ثم نسخت بقوله عز وجل يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا فقط. عدة تتربص بها اربعة عشر وعشرة ايام - [01:01:40](#)

مع ذلك الآية المنسوخة لا زالت موجودة في القرآن والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية لازواجهم متاعا الى فنسخت الوصية لهن متعة الى الحول نفقة ونسخت العدة الى الحول سنة كاملة. باية يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشر. طيب هذا نسخ الحكم - [01:02:20](#)

الرسم نعم بعده قال رحمه الله ويجوز النسخ الى بدل والى غير بدل والى ما هو اغلظ والى ما هو اخف. نعم هذه مسألة يجوز ان تنسخ الحكم الى بدأ يبدل بغيره. مثل لما نسخت استقبال القبلة من بيت المقدس الى الكعبة. ابدلت القبلة من بيت - [01:02:50](#)

المقدس الى الكعبة. هذا الى بدأ. وقد ينسخ الى غير بدن. يعني لما قال عز وجل اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدينا دواكم صدقة نسخت خفف الله عنهم نسخها نسخت بالتخفيف والى - [01:03:20](#)

كغير بدل طيب قال والى ما هو اغلظ اي يجوز النسخ من الخفيف الى الاشد يعني مثلا لما قال اياما معدودات صيام اياما معدودات ثلاث ايام من كل شهر خفيفة. مقسمة على السنة على الاشهر وثلاثة ايام - [01:03:40](#)

نسخت الى فمن شهد منكم الشهر فليصمه. فصارت الى اغلظ اشد على الناس انه شهر كامل ها؟ متواصل. الايام اقصد متواصلة. فهو اغلظ. هذا قد يكون النسخ بهذا. وهو اعظم للناس اجرا. طيب. والى ما هو اخف يعني يجوز النسخ من الاشد الى الاخف - [01:04:00](#)

ان الله اول ما اوجب على المؤمنين ان يصبر الرجل الى عشرة في القتال. قال ان يكن منكم عشرون صابرون يغلب مائتين. يعني الرجل يجب عليه ان يقابل عشرة. ولا يفر من عشرة. الواحد. فعشرة رجال - [01:04:30](#)

لا يجب ان يقابلوا مئة ويقاتلون. ثم خفف الله. قال الان على الان خفف الله عنكم ان فيكم ضعفا فليكن فان تكن منكم مئة ها صابرة يغلب مائتين المنة تغلب المئتين يعني الواحد يقابل - [01:04:50](#)

اثنين خفف الله تخفيفه. نعم. قال ويجوز نشر الكتاب بالكتاب ونسخ السنة بالكتاب وبالسنة بس ما في زيادة ويجوز الدخول المتواتر. طيب آآ يجوز نسخ الكتاب بالكتاب. يعني القرآن بالقرآن. الآية لان الله يقول ما ننسخ من اية او نسيان نأتي بخير منها. اية باية - [01:05:10](#)

يكون الناسخ اية. ونسخ السنة بالكتاب. يعني يكون الحديث مثل الايات اللي مرت معنا ايات كثيرة الناسخة امثلة ايضا يكون ايش؟

نسخ السنة بالكتاب. السنة استقبال بيت المقدس. هل فيه دليل قرآني - [01:05:40](#)

او من فعل النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة الى بيت المقدس. من فعل النبي صلى الله عليه وسلم ما في امر قرآني. فهي ثابت بالسنة ثابت بالسنة بالوحي النبوي. جاء نسخه بقوله وحيثما كنتم فولوا وجوهكم - [01:06:00](#)

شطرة وجهك شطر المسجد الحرام. فالقرآن نسخ السنة. لان النبي صلى الله عليه وسلم لما كان يستقبل بيت كان بامر من الله لكنه بالسنة. فدل على انه تنسخ السنة بالقرآن. قال وبالسنة اي - [01:06:20](#)

وتنسخ السنة بالسنة. كم قسمة؟ ثلاث اقسام. كتاب بالكتاب السنة بالكتاب بالسنة بقي قسم الرابع لم يذكره المصنف في النسخة التي بين ايديكم لكنه وجد في نسخة يقول الجلال المحلي في شرحه - [01:06:40](#)

ولم وسكت عن نسخ الكتاب بالسنة وفي نسخة من نسخ الورقات ولا يجوز نسخ الكتاب بالسنة. يعني هنا القسمة الرابعة ان ان تكون هناك اية ينسخها حديث. هذا يقول المصنف في بعض النسخ الورقات ها لا يجوز موجود. موجود ولكن اخره - [01:07:00](#)

في قوله لا يجوز مسك الكتاب والسنة. النسخ المتواتر. ايه يعني موجود في بعض ايه هو كما ذكر في الشرح المحلي هنا طبعا كنسخ السنة بالسنة كثير مثل ما ذكرنا انما الماء من الماء ثم نسخه بايش؟ اذا جلس بين شعب الى اربع ثم جهز - [01:07:30](#)

فقد وجب الغسل. مثل ليش؟ كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فانها تذكر تذكركم الاخرة كما في يا مسلم هذا دل السنة بالسنة. اما نسخ آ القرآن بالسنة فهذا محل خلاف بين العلماء - [01:07:50](#)

محل خلاف بين العلماء. فمنهم من قال لا يجوز ذلك. وهو ايش يعني المذهب الشافعي واحمد وقالوا لان الله قال في ما ننسخ من اية او ننسخها تأتي بخير منها - [01:08:10](#)

ولا يكن خير من القرآن الا قرآن مثله. هذا المقصود ها؟ آ والمصنف في بعض نسخ كتابه يقول ولا يجوز نسخ الكتاب بالسنة مطلقا سواء كانت سنة احادية او متواترة سنة احادية او - [01:08:30](#)

متواترة. بالمناسبة نسخ السنة بالسنة الذي مر معنا مطلقا. يجوز نسخ المتواتر بالمتواتر والسنة والاحاد بالمتواتر والمتواتر بالاحاد. لان المصنف اطلق وهو هذا الصحيح. ها وسيأتي بعد ذلك تفصيله على تفسيره لهذا. لانه ايضا فصل. بعض - [01:08:50](#)

العلماء قال يجوز نسخ الكتاب بالسنة. نسخ الكتاب بالسنة. واستدلوا بقول عز وجل كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقرابين. قالوا انه قال النبي صلى الله عليه وسلم لا وصية لوارث. فاذا كان الوالد وارثا او القريب كالاخ مثلا وابن

العم اذا كان وارثا - [01:09:20](#)

لا يوصي له ها الابن الابن وارث في كل حال لا يوصي له. لا يوصي لاحد اولاده دونهم لا وصيتي لوارث. جاء في رواية الا ان يجيزها الورثة. المهم استدل من اجاز هذا بهذا لكن رد - [01:09:50](#)

عليهم الجمهور قالوا لا. هذا لا وصية لوارث ليس هو الناسخ. الناسخ لاية الوصية هي اية المواريث نفسها فيكون نسخ القرآن كان بالقرآن. واضح يكون نسخ القرآن الذي هو الوصية للوالدين والاقرابين نسخت باية المواريث الذي فيها ذكر ايش - [01:10:10](#)

الوالدين والاولاد والاخوة والى غيره. طيب اه اه ولا نعم والنسخة ولا يجوز نسخ الكتاب بسنة على هذه المسألة على هذه المسألة. طيب بعدها يقول ويجوز نسخ المتواتر بالمتواتر ونسق الاحاد بالاحاد والمتواتر ولا يجوز نسخ المتواتر بالاحاد. هنا مسألة من حيث

الثبوت - [01:10:40](#)

يقول يجوز نسخ المتواتر بالمتواتر يعني السنة المتواترة بالسنة المتواترة او القرآن بالقرآن. لان القرآن متواتر. ها وهذا محل اجماع من حيث التنظير لكن من العلماء يقول لا يوجد له مثال لا يوجد مثال - [01:11:10](#)

حديث متواتر بحديث متواتر. لا يوجد له مثال. واقعي والا تنظير عقلي يصح. لان هذا ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا ثابت. مثل ايش؟ ثبوت القرآن. والقرآن. نسخ القرآن للقرآن. وهذا - [01:11:30](#)

هذا من جهة القرآن ما يشكى عندنا اشكال لكن في الحديث قال ونسخ الاحاد بالاحاد ويجوز نسخ حديث احادي بحديث احادي يجوز. طيب. ويجوز نسخ الاحاد بالمتواتر. يعني الحديث المتواتر ناسخ - [01:11:50](#)

لحديث الاحاد وهذا وجد منه كثير. لكن لا يجوز نسخ المتواتر بالآحاد. يقول لا نسخ متواتر بالاحاد لانه ايش؟ ان كان يعني القرآن فهذا واضح مثل ما تقدم. لكن ان كان يعني - [01:12:10](#) الحديث المتواتر لا ينسخه الحديث الاحادي فهذا نعم محل خلاف ها لكن الصواب والراجح صحته صحة ذلك لانه كله ثبت ها فاذا ثبت اضرب الثبوت ويصح على الارجح يصح على الارجح. طيب - [01:12:30](#) الكلام على التعارض والترجيح. يعني اذا تعارضت في الظاهر الدالة كيف نرجح بين هذا الذي يكون ان شاء الله تعالى بعد الصلاة ونقف الان نعطي فرصة تجديد الوضوء والدعاء في هذه الساعة المباركة يوم الجمعة والله - [01:13:00](#) واعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [01:13:20](#)